



منشور تعليمات

رئيس مصلحة الجمارك

رقم (٣٥) لسنة ٢٠٢٣

في إطار جهود مصلحة الجمارك لوضع الاجراءات التنفيذية لتسهيل الإجراءات الجمركية الخاصة بالإفراج عن السيارات الواردة في إطار القانون رقم ١٦١ لسنة ٢٠٢٢ بشأن منح بعض التيسيرات للمصريين بالخارج،


وايماء قيام الشركة المصرية لتكنولوجيا التجارة الالكترونية بإتاحة مدخل مخصص على منظومة نافذة للاستفادة من احكام القانون المشار اليه للحصول على الرقم المرجعي ACID وذلك في ضوء استكمال اعمال الربط الإلكتروني مع منصة سيارات المصريين بالخارج.

لذا يراعى الاتي:

التزام كافة المستوردين او وكلائهم من المخلصين الجمركيين المستفيدين من احكام القانون رقم ١٦١ لسنة ٢٠٢٢ وتعديلاته بالمدخل المخصص لسيارات المصريين بالخارج من خلال منصة نافذة لبدء اجراءات التسجيل المسبق للشحنات (ACI) واستكمال الإجراءات الجمركية، على ان يحظر التعامل مع أي مدخل اخر عند قيد البيانات الخاصة بنظام التسجيل المسبق للشحنات.

على كافة القطاعات الجمركية مراعاة تنفيذ ذلك بكل دقة، وفي حالة عدم مراعاة ذلك سيتم احالة من يخالف للمساءلة القانونية،

رئيس مصلحة الجمارك


"الشحات غتورى"

مع تيماني

تحريراً في ٢٠٢٣/٩/٢٥